

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٥ لسنة ٢٠٠٩

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعدهله له :

قرر :

**مادة أولى** - تقد خدمة الوكيل / يوسف عبد المجيد أحمد يوسف منصور لمدة سنة اعتباراً من بلوغه السن المقررة لترك الخدمة .

**مادة ثانية** - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ٢٠٠٩ م) .

حسني مبارك